



جَمِيعَةُ الْخَيْرِ بِشَهَادَةِ الْمَكَّةِ

الرقم :
١٤ / /
التاريخ :
الموضوعات :
.....

لائحة صرف المساعدات

جَمِيعَةُ الْخَيْرِ بِشَهَادَةِ الْمَكَّةِ



الإجراءات والتعليمات:

- تصرف المساعدات للأسر المسجلة وفق الخطة التي ترعاها لجنة المساعدات وتفريج الكرب، وفي حدود الاعتمادات المالية المخصصة لذلك ، وفي حالة عدم كفاية الاعتمادات المالية المخصصة ، تكون أولوية الصرف طبقاً لحاجة المتقدم بطلب المساعدة ، وفي حالة تساوي الحاجة تكون أولوية الصرف طبقاً لأسبقية التقدم بالطلب .
- يجب على طالب المساعدة أن يتقدم بطلب المساعدة إلى الإدارة أو يكون عن طريق الباحث ، وأن يستوفى ما تطلبه من مستندات وأوراق ثبوتية في ضوء دراسة الحالة واستيفاء الإجراءات لاتخاذ اللازم بشأنها وتنظر اللجنة في الطلبات المرفوعة إليها بحسب أسبقية التواريخ وتتصدر قرارها بقبول الطلب واستحقاق المساعدة الاجتماعية وقيمتها وفترة استحقاقها او برفض الطلب مع بيان الأسباب.
- المعاملات التي تحول من الجهات الرسمية يتم دراستها من لجنة المساعدات وتفريج الكربات ، وتصرف المساعدات بعد دراستها من اللجنة واعتمادها .
- لا يحق صرف أي مساعدة مالية بصفة فردية إلا عن طريق عرضها على اللجان المشكلة بقرار مجلس الإدارة.



- يشترط لاستحقاق صرف المساعدة للفئات المستفيدة ما يلي :
- ان ينطبق عليه شروط الية الاستحقاق المعتمدة من الجمعية .
 - أن ثبتت الحالة الموجبة لصرف المساعدات بموجب مستندات رسمية معتمدة من الجهات الحكومية المختصة بالإضافة الى دراسة الحالة التي ثبت عدم وجود موارد خاصة تكفي للإعالة فيما عدا حالة العجز الكلي الظاهر للعيان فيكتفي بتقرير الباحث .
 - تصرف المساعدات للمستحق وتجاوز الانابة في استلام المساعدة وذلك بموجب توكييل معتمد .
 - للجنة اقتراح صرف مساعدات طارئة وعاجلة في حالة النكبات العامة والكوارث التي يكون لها طابع جماعي بحيث تصيب أكثر من ثلاثة أسر أو أكثر من خمسة أفراد من أسر مختلفة كحالات الحرائق والزلزال والغرق وحوادث الاصابة بالمرض والموت الجماعي وغيرها من الحالات ويحدد مقدار المساعدات والاعانات الطارئة في حالات النكبات العامة والكوارث بعد عرض الأمر على مجلس إدارة الجمعية .
 - للجنة اقتراح صرف مساعدات واعانات طارئة في حالة النكبات الخاصة التي تصيب أقل من ثلاثة أسر في دخلها أو مقومات حياتها أو أقل من خمسة أفراد من أسر مختلفة ولا تكون ضمن حالات صرف المساعدات ويحدد مقدار المساعدات والاعانات الطارئة في حالة النكبات الخاصة بقرارات منفصلة .

نظام صرف المساعدات:

المساعدات الدائمة:

- مشروع صرف الزكاة الشرعية.



- مشروع صرف زكاة الفطر.
- مشروع سلة العطاء لصرف السلال الغذائية والرمضانية والتمور واللحوم والارز.
- مشروع كفالة الايتام.
- مشروع كفالة للأسر المتعففة.
- مشروع سقيا الماء لتوزيع المياه على المساجد والاسر.
- مشروع تفريج كربة.
- المبادرات والمشاركات التي تسهم في خدمة الوطن.
- مشروع ترميم المنازل.
- مشروع الإسكان بالمشاركة مع وزارة الإسكان.

المساعدات الطارئة:

هي مساعدة تقدم عند الحاجة القصوى للمستفيد عن طريق لجنة تفريج الكرب، وتشمل:
المساعدات المالية، أو سداد الفواتير او الایجار او تأمين الاجهزة المنزلية او الأجهزة
الطبية والدواء ومساعدات الزواج وغيرها.

المساعدات الموسمية:

- برنامجكسوة الشتاء.
- مشروع حقيبة حاج.
- مشروع افطار صائم.
- برنامجكسوة العيد.
- برنامج التأهيل لتقديم الدورات التأهيلية والتدريبية.



الرقم :
التاريخ : / /
المشروعات:

جَمِيعَنَّ الْخَيْرَ لِبَلَى مَكَّةَ
اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد لائحة صرف المساعدات بجمعية البر الخيرية بشمال مكة في اجتماع مجلس الإدارة

بجلسته العاشرة ، المنعقدة في يوم : الأحد ، بتاريخ ٢٨ / ٠٤ / ١٤٤٢ هـ ، الموافق ١٣ / ١٢ / ٢٠٢٠ م

م	الاسم	المنصب	التوقيع
١	محمد رئيسي المعاذري	رئيس مجلس	
٢	أحمد عبد الجباري	نائب رئيس	
٣	ياسر سليمان الحميدي	عضو	
٤	طارق شنيف الصبيح	عضو	
٥	محمد خالد الحربي	المشرف المالي	
٦	فهد العبدالصبور	عضو	
٧			